

وعيداً فلا وان لم يقبض ولو مات قبل موت الموصي بطلت وبعده وقبل الرد  
قام وارثه بالقبول والارادة والمالك قبل القبول هو خوفه فان قيل يتبين انتم  
قد ملكك بالموت ولديك وارث من الموت وان رد يتبين انك ان كان للموت ولم  
تراديه ولو باع او هب قبل القبول بطل ولا يحصل القبول ولا يصح نقله  
الوصية بالشرط ولو قال انك جمع فلان عن سفره او ان تزوج فقد وصيت  
لمنك اصح **فصل** التبرعات المتعلقة بالموت معتبرة من  
الثبات اوصى بها في الصحة او في المرض ولكن النجوة في المرض المحوف المتصل بالموت  
ولكننا نأخذ في المأهول وهو ما يرتب باجماع لوطها فان ما اعتبره فوجها  
من الثلث ولو هب في الصحة واتصرت في المرض فله الثلث والمراد ان الله الحيات  
يقطع الموت عاجلاً باشتماء الموصي ولو لم يزوج النجوة او يقطع الموقوف والمراد  
بشتماء البطن واخراج الاثماء او بالزور في الماء وغره مع البرغز السباح  
فلا اعتبار لظلمه ووصيته وغيره فانما يصح اسلام الظرف ونزول الفاسد والماله  
صه لان في جز الاموات وحركته حركة المذبح وفي هذه الحالة كان كايان فوعن  
نلم يقبل وان لم ينسبه اليه فانما انما من الموت عاجلاً وهو المحوف او عاجلاً  
فلا ولد حكم الصحة وتفصيله هو المحوفه وفرعوفه فتم المحوفه القولنج وهو  
ان ينفق اخلاط الطعام في بعض الامعاء فلا ينز ويصعد بسبب الجوار  
الى الدماغ ويهلك ومنها ذات الجنب والحامرة وهي فروع يحدث في  
داخل الجنب قريب القلب والصدر ويجمع وجعا شديدا ثم ينفخ ويسكن  
وذلك وقت البلاغ وكذلك يجمع الحامرة والفروع الحادثة والصدر  
والرئة ومنها الرعاع القديم وابداؤه ليس بخوف ومنها الاستسبال

المقترن

المقترن ولو لم يخطه ولو كان يوماً او يومين ولم يتوارق ليس بخوف الا ان  
ينضم اليه خروج الطعام بلا استسبال او خروج الدم من الكبد وخوفه  
من الاعضاء الشريفه دون البواسير او الزرع وهو المخرج مثله وجمع  
او التفتيح وهو المخرج كذلك ككت خيلدا او قليدا او التجميل ومنها  
الفالج وسبب غلبة الرطوبة والبلغم وابداؤه محوف فاذا استمر فلا خوف  
ومنها الجي المطبقة اي اللانزعة الا اذا كانت يوماً او يومين او ثلثة  
والمقطعة يوماً او ثلثة وقد عرفنا ان القطعة بعد من ليل المار والورد  
من اللانزعة كل يوم والثلث من اللانزعة يومين والمقطعة يومين والغلبة من اللانزعة  
يوماً والمقطعة يوماً والرابع ليست بخوف وهي اللانزعة يوماً والمقطعة يومين ومنها  
الذوق وهو اوصيب القلب لا يمتد مع اليد وغالبا والسار بخوف او لا بخوف  
اخر اوصى اوصيب الرئة ويأخذ البدن في الاضمار والنقصان **فصل**  
ليس بخوف او لا واخر ومنها الطاعون وهو هيجان الدم في كل البدن وانما شاهد قال  
الموت وهو قريب من الجذام ومن اصابه بأكمله اعضاءه وينتساق لحمه ومنها هيجان  
المرء الاضمار وهيجان الدم وايضا يبدى العضو كيد ورجل او ساقه او حماره  
ومنها الجاحذ على القتل والنافة في الجرجوز او الدماغ او العظم او الموضع كثر اللحم  
او الاضمار شديدا او تأكل او ورم ومنها القوم مع الدم او البلغم او غيرهما من  
الاضلاط وبدونها فلا الا ان يدوم ومنها الرسام وهو ورم بعض الجوار الذي  
بين الكبد والعدة ونظير في الدماغ اعراض الرسام لانه يشارك الخليلط ويتصل  
به ومنها الرسام وهو ورم في احد الجوارح الدماغ او فيهما او في الدماغ نفسه ايها  
جميعا ويكون اما من الدم او الصفراء او البلغم ومنها الخام القصار بين فرقتين

و